



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى
قسم الفتوى

ملف رقم : ٤٧/٢-٣٣

كتاب دوري رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢
بشأن
ضرورة إرسال خطابات التصحيح من المديریات
لدار المحفوظات العمومية في المدد المحفوظة لديها

نظراً لما لوحظ في الآونة الأخيرة من عدم إرسال مديريات الضرائب العقارية بالمحافظات لخطابات التصحيح - بعد صدور قرارات من المصلحة بالتصحيح - لدار المحفوظات العمومية حتى يتم إثباتها في المدد والمكلفات المحفوظة لديها مما يترتب عليه تعطيل مصالح الجماهير .

وحيث أن دار المحفوظات العمومية هي دار وموئل حفظ دائم لأهم سجلات ودفاتر مديريات الضرائب العقارية .

وحيث أن مديريات الضرائب العقارية هي الجهات الأقدر علي إصدار خطابات تصحيح المكلفات من حيث الواقع والطبيعة والمعتمدة من المصلحة .

لهذا تنبه المصلحة علي السادة المسؤولين بمديريات الضرائب العقارية بالمحافظات أنه في حالة طلب تصحيح سجل أو دفتر أو مكلفة تخص أي مديرية ضرائب عقارية وبالتالي محفوظة حفظاً دائماً بالدار أن تقوم بإرسال خطابات التصحيح من المديرية إلي دار المحفوظات العمومية مباشرة لكي تقوم بإثبات التصحيح بناء علي ما يصل إليها من المديريات حتى لا تتعطل مصالح الجماهير ومنها من المسؤولية .

صدر في ٢٠٠٢/٥/٥

رئيس المصلحة

إسماعيل عبد الرسول



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى
قسم الفتوى

ملف رقم : ٤٧/٢-٣٣